

صورة ما يكتب في البيع وهبة الثمن اذ مولدنا عبد الوهاب حال نفوذ تصرفاته
الشرعية وصحة تبرعاته المرعية بان قد باع ببيع صحيح وعقد صحيح من ابيه
المذموم فلان وهو اشترى منه ما هو له وببده اليه حين صدوره هذه المبيعة
الشرعية على اسل المطرق المرعية وذلك جميع المنزل الواقع بمحلة فلان بمدينه
فلان لغاوي علي كذا وكذا المنهين حدوده الي كذا بعامه الحد ومن المراسم والمرافق
وكافة الحقوق من الطرايق والواحق بئس معين قدره كذا بيضا وابتعا
باين صحيحين شرعيين حاويين على ايجاب وقبول من الجانبين ثم ان ذهب
ومنح المذموم جميع الثمن المسطور حسبته له اعظم وهو اتمه منه
بمجلس هبة هبة وانما باصر بين مرتعين اقرار صحيحا شرعيا واعترا في
صريحا مرعيا مصدقا من قبل المذموم له وهو له وجهها وشفاها جرد ذلك
صورتها ما يكتب في البيع بالوقف حضر مجلس الشرف الطاهر ومحقق الدين
المنيف الزائف فلان الخالي فاقترع واعترف حلك صحته تصرفاته الفعلية والقوية
بان قد باع بالبيع بالوقف من فلان القفل وهو اشترى منه بالبيع المذكور
ما هو له وذلك جميع المنزل الكائن بمحلة فلان ببروسه المحرقة والمحملة
الواقعة بقرب موضع معروف بقرية فوق نيل المحرم المذموم المستفيين
عن التبريد والتوصيف لشهرتها عن الوضوح والشرف بالانتماء اليها لبايع
المذكور بصفحة واحدة بئس معين مقبوض قدره كذا وان جعل من يوم تاريخه
بذيله الي ستة كما حلة بيضا وابتعاها جزين مشتملين على ايجاب وقبول
من الطرفين اقرارا مصدقا من قبل المذموم له وجهها وشفاها صحتها
ما يكتب في بيع العيين بالعين اقر فلان الراوس حال ما اعتيرك الشرع اقاويله
فيها عليه وما له بان باع بطريق المتايضة الشرعية من حامل هذه الصكينة
المرعية احمد الطبايع ما هو له وملكه وذلك جميع الدكان الذي بناه لانت
يطبخ فيه الراوس في السوق الظلة في مدينه برووسه المحرقة بمحلة الدت
الرواسين من المراحل والطبايعين المتصل حدوده كذا وكذا بعامه حدوده
وكافة حقوقه بجانوت احمد المذموم الواقع في السوق المذكور الذي بي

السلطان ص

لان يطبخ فيه انواع الاطعمة المتصلة حدوده كذا وكذا وهو اشترى منه كذا
به مبايعته شرعية صحيحة ومتايضة صحركه مرعية حاوية على ايجاب
وقبول من الجانبين وتسلم وتسليم من الطرفين اقرارا مصدقا من قبل
احد المذكور وجهها وشفاها صحتها ما يكتب في بيع العيين والوكيل اقرار
الصغير والكبير لا شراف في الغزاة اقر صفي بن حسن الوص الشرف #
للصغير المذموم محمد بن مولدنا عبد الرحمن بن فندي القرم حصار في المتوفي
بادرند المحرقة بمحلة المرهوم السلطان يدرم خان عليه الرحمه والرضوان
والوكيل بالبيع وقبض الثمن الاق ذكرها عن قبل زمانه وملكه بن عبد
الرحمن فندي المذموم الثابت وصاينه ووكالته كحرفه من شهر
فلان وفلده بان قد باع بالوصاية والوكالته من المذموم بكرن محمد
القرم حصار في الوكيل بالشرع عن قبل قدة الاق ابن سليمان بكرن دروسين
بكرالسا للسلطان في الشهرين فقلت زاده الثابت وكالته كحرفه من شهر
بشهادة افتخارا لامه والاعيان كمال بكرن عثمان المتوفى باوقاف
المرهوم سليمان خان عليه الرحمه والرضوان ويخبر بن حاجي وهو اشترى
منه بوكالته الحكمة لوكالته راليه ما هو من مختلفات المتوفى في عسبد
الرحم افندي المذموم وذلك المنزل الكائن بقوم حصار صاحب بمحلة
المرهوم احمد باشا المشتمل على بيوت متعددة مشرفة الي الغراب المتصل
حدوده بكذا وكذا بمحلة الحد وكافة الحقوق بئس معين حال منتقود
ومبلغ معين غير موعود قدره حمة عشر لدرهم فني بلخ بيضا وابتعا
باين صحيحين شرعيين حاويين على ايجاب وقبول من الطرفين اقرارا
مصدقا من قبل المذموم له وجهها وشفاها صحتها المبيعة المذكورة #
والمعاقد المرعية المذموم وقعت لا شراف المنزل المشفوق الي القرم
الغراب ولتحقق عدم قدة الصغير المذموم الي تيمير وتبريد بعد عرض
البيع المذكور الي مجالس الطالبيين وكما في الراغبين مدة ستة اشهر واشتر
تقرر ثمة في المبلغ المذموم حركه ذلك مصدقا ما يكتب في بيع الوكيل والاصيل

لا